

مقدمة

الرسالة الوجيزة المحررة في أن التجارة إلى أرض الحرب

وبعث المال إليها ليس من فعل البررة

للفقيه العلامة

أبي عبد الله محمد بن الحاج الرهوني الوزاني

المتوفى سنة ١٢٣٠

تحقيق وتخريج وتعليق

الشيخ

أبي أويس محمد بوخبزة الحسني التطواني

تقديم

الحمد لله

بعد استقلال المغرب ظهرت قضية التهريب للسلع والبضائع المباحة والمحرمة؛ من وإلى الجيوب التي لا زالت مستعمرة من طرف اسبانيا كمديتي سبتة ومليلية، ومع مرور الأيام، وغض الطرف والإهمال استفحلت القضية وأصبحت ظاهرة عزت على الدواء؛ خصوصا وأنها تنصب في الغالب على المواد المحرمة كالخمور والمخدرات والدخان والدهون الخ، وكنا وما زلنا ننظر بإشفاق واستغراب إلى ما يجري؛ لاسيما والذين يتولون كبر المصيبة من أعيان القوم وطلبة العلم، فكنا نجاذبهم الحديث أحيانا حولها لافتين

نظرهم إلى الحكم الشرعي فيها خصوصا في المذهب المالكي، فيستغربون ما يسمعون مما يدل على مدى ابتعاد القوم عن التفقه في دينهم، والورع في معاملة الأجانب الحربيين الذين يستعمرون أرضنا غصبا وظلما وعدوانا، ويستغلون خيراتها برا وبحرا، الشيء الذي يفرض علينا بحكم إسلامنا المقاطعة والمنازمة، والسعي الحثيث الدائب لاستعادة حقنا المغصوب، وتحرير أرضنا المستعمرة، ولكننا للأسف نقبل على معاملتهم راضين متسابقين مطمئنين متهافتين مؤثرين سلعهم وبضائعهم على سلعنا الوطنية مهما كانت جودتها وسلامتها، وتفاهة تلك وقبحها، فيكفي مجرد الاسم فقط مغريا باقتنائها دافعا لطلبها، وقد أصبحت بذلك مصدر رزق الآلاف المؤلفة من المواطنين المسلمين، فأثرى من ورائها عدد من التجار، وارتحلوا متجرين بها بين المدن والقرى، بل تجاوز ذلك إلى خارج الوطن، فقد رأيت هذه السلع والبضائع بيد المهربين في تونس والجزائر، والعدو من وراء هذا كله قرير العين، راتع في بحبوحة النعيم، يمتد عمرانه في أرضنا، ويقوي اقتصاده على حسابنا، ويشدد خطره بغفلتنا، والمسؤولون لا يرفعون رأسا لهذا ولا يبالون. وأخشى أن أقول أنهم يشجعون ويباركون، غير أنهم في هذه الأيام الأخيرة، أخذت وسائل الإعلام تتحرك على استحياء في لفت الأنظار إلى هذا الخطر الداهم، والسرطان المستفحل، قولا دون فعل، وقد سُئلت مرارا عن هذه القضية فكنت أجيب بما أعلم من أحكام ديننا فيها؛ غير أن أحد إخواننا ممن يباشر هذه التجارة ناظرني - وهو ممن يعنى بالفقه والبحث في أحكامه - فكان يحد ويشتد في طلب الدليل والبرهان، فكنت أملي عليه ما يسمح به الوقت وأحيله على هذه الرسالة التي سمع مني مرارا ذكرها والتنويه بها. إلى أن التمس مني مؤخرا اطلاعه عليها فوعده بإعدادها للاستفادة بالتصحيح والتعليق، فالتزم طبعها ليعم نفعها وفائدتها، وليكون سببا إن شاء الله تعالى في الهداية والرجوع إلى الصواب.

الرسالة قدمها إلي أحد الإخوان المعتنين منذ سنوات، فقرأتها فوجدتها نافعة جيدة بذل مؤلفها - وهو الفقيه المعروف بجودة بحثه وسعة اطلاعه خصوصا في الفقه المالكي - جهدا شكورا في جلب نصوص الفقه من أمهاتها كالمدونة وشرحها، وكتاب ابن يونس، وتبصرة اللخمي، وتفريع ابن الجلاب، وكافي ابن عبد البر، إلى أوضاع المتأخرين الشهيرة كالبيان والتحصيل، ومختصر ابن الحاجب وشرحه، والتوضيح للشيخ خليل، ومختصر ابن عرفة، وغيره مما يراه القارئ مبثوثا في أثناء هذه:

(الرسالة الوجيزة المحررة، في أن التجارة إلى أرض الحرب وبعث المال إليها ليس من فعل البررة) والتاريخ - كما يقال - يعيد نفسه، فقد أشار مؤلفها في طليعتها إلى ظهور مصيبة التهريب في زمانه - العصر العلوي أيام حكم السلطان مولاي سليمان - وعموم البلوى بها مما دعاه إلى تأليف هذه الرسالة نصحا للأمة، وتنبها على هذه المصيبة المدلهمة على حد تعبيره، وقد أفرغها في فصلين وخاتمة:

الفصل الأول: في ذكر أدلة التحريم. الثاني: في حكم أخذ الأعشار من أولئك التجار وهي مسألة تتفرع عن الأولى. وتتخلل الفصلين فروع وفوائد مفيدة حول السفر إلى بلاد الكفر - المعبر عنه الآن مع الأسف بالهجرة. وهي في عرف الإسلام تكون بالعكس أي من دار الكفر إلى دار السلام - والإقامة بها، ومعاملة أهل الذمة. وعقد الخاتمة متسائلا هل يخاطب الإمام ولي الأمر مضي من أدلة وقواعد وأصول مذهبية بالإيجاب، وأن على ولي الأمر - وهو إذ ذاك صديقه وولي نعمته الملك الصالح الفقيه سليمان بن محمد بن عبد الله العلوي - أن يمنع ذلك ويحاربه ويتخذ الرصد والحرص لذلك تغييرا للمنكر العظيم. وحيطة للدين القويم.

ومؤلف الرسالة هو العلامة الشهير، الفقيه، المفتي، النوازي، الخطيب، الورع أبو عبد الله محمد بن أحمد بن محمد الحاج الرهوني ثم الوزاني المولود بقبيلة (رهونة) القريبة من وزان سنة ١١٥٩ هـ والمتوفى بوزان سنة ١٢٣٠ هـ / ١٨١٥ م طلب العن ببلده وبفاس وتطوان ووزان، ومهر في الفقه وأصوله، وخصوصا فقه القضاء ونوازل، كانت الرحال تشد إليه لذلك، وانقطع بزاوية وزان للتدريس والفتوى والتأليف، واشتهر بحاشيته (أوضح السالك وأسهل المراقي، إلى سبك إبريز الشيخ عبد الباقي) وهي حواش فائقة، ونقول رائقة، دعم بها فقه الشيخ عبد الباقي الزرقاني المصري في شرحه المشهور لمختصر خليل، انتفع في تأليفها بخزانة الزاوية التي كانت تزخر بأمهات الفقه المالكي وغرائب مصنفاته، فلهذا امتازت هذه الحاشية بالجودة والصحة، كما ألف رسائل عدة في نوازل ومسائل فصل فيها القول وحرر منتصرا للحق كرسالة (التحصن والمنعة، ممن اعتقد السنة بدعة) في استنكار رفع الصوت بالذكر مع الجنائز، رحمه الله تعالى وجزاه خيرا، وأهملنا الصواب واتباع الحق آمين.

تطوان في ٨ جمادى الثانية ١٤١٦ هـ ف ٢ / ١١ / ١٩٩٥ م

أبو أويس محمد بوخبزة

مقدمة الرسالة للمؤلف

قال الشيخ الإمام العلامة سيدي محمد بن الحاج الرهوني رحمه الله تعالى:

الحمد لله الذي لا ينبغي الحمد إلا له، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذي ختم به النبوة والرسالة، وأنزل عليه الكتاب هدى للناس وبين حرامه وحلاله، وحض على مخالطة أهل الخير ومجانبة أهل الشر والضلالة، وخصوصا من كان منهم من أهل الكفر

والجهالة، وعلى آله وأصحابه وكل من استن بسنته واتبع أقواله وأفعاله، وخصوصا الأمة الناصرين لدين الإسلام، القامعين من بدله وأحاله.

وبعد: فإنه لما عمت البلوى في هذا العصر بمسألة، وهي سفر تجار المسلمين إلى أرض الحرب والكفر، ومن لم يسافر بنفسه، بعث معهم البضائع بأجر وبغير أجر، من غير تغيير من أحد عليهم في ذلك ولا نكير، مع أن تحريم ذلك جلي شهير، فأردت أن أجمع في ذلك بعض كلام الأئمة، نصيحة للدين وتنبها على هذه المصيبة المدلهممة، وإنما أخاطب فيه ذوي الإنصاف والقلوب السالمة. وينحصر الكلام فيه في فصلين وخاتمة، ولا بأس أن يسمى بـ

الرسالة الوجيزة المحررة في أن التجارة إلى أرض الحرب وبعث المال إليها ليس من فعل البررة